[123] ورواه الصدوق مرسلا نحوه وزاد: لان الحمل انما حدث بعد التدبير (2). (29234) 3 - وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن على الوشاء عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: سألته عن رجل دبر جارية وهى حبلى ؟ فقال: ان كان علم بحبل الجارية فما في بطنها بمنزلتها، وان كان لم يعلم فما في بطنها رق. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الذى قبله. ورواه الصدوق باسناده عن الحسن بن على الوشاء مثله (2). محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد ابن عيسى عن الوشاء مثله (3). (29235) 4 - وعنه عن محمد بن الحسين عن يزيد شعر عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: سألته عن جارية أعتقت عن دبر من سيدها، قال: فما ولدت فهم بمنزلتها وهم من ثلثه، وان كانوا أفضل (1) من الثلث استسعوا في النقصان والمكاتبة ما ولدت في مكاتبتها فهم بمنزلتها ان ماتت فعليهم ما بقى عليها ان شاؤوا فإذا أدوا اعتقوا. (29236) 5 - عبد ا بن جعفر في (قرب الاسناد) عن السندي بن

(2) الفقيه 3: 71 / 246. (3) الكافي 6: 184 / 4. (1) التهذيب 8: 260 / 946، والاستبصار 4: 31 / 108. (2) الفقيه 3: 71 / 247. (3) التهذيب 8: 261 / 952. (4) التهذيب 8: 261 / 951، والاستبصار 4: 31 / 106. (1) في المصدر: اكثر. (5) قرب الاسناد: 63. (*)
